

## سياسة تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الجنسين في جامعة حائل

عنوان السياسة	سياسة تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الجنسين في جامعة حائل
الجهة المسؤولة	وكالة الجامعة للشؤون الأكاديمية
وضع السياسة	سارية <input checked="" type="checkbox"/> تحت المراجعة <input type="checkbox"/> مقترح <input type="checkbox"/>

### أولاً: نطاق تطبيق السياسة:

تطبق سياسة تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الجنسين في جميع كليات الجامعة وبرامجها الأكاديمية وجميع العمادات المساندة والإدارات الجامعية.

### ثانياً: مرجعية السياسة:

تتمثل مرجعية سياسة تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الجنسين بجامعة حائل فيما يلي:

١. اللوائح والقوانين والقرارات الأكاديمية المنظمة للعمل بالجامعات السعودية.
٢. لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية والقواعد التنفيذية بجامعة حائل.
٣. دليل الحقوق والواجبات بجامعة حائل.

### ثالثاً: الإطار العام للسياسة:

#### بيان السياسة:

لعبت المرأة دوراً محورياً في تقدم وتطور المجتمع، ومن ثم فقد حرصت جامعة حائل على وضع سياستها الهادفة إلى عدم التمييز بين المرأة العاملة سواء أكانت أكاديمية أم إدارية والتي تعمل على تنفيذها وتطبيقها في كل قطاعاتها الأكاديمية والإدارية، كما تبنت جامعة حائل سياسة تكافؤ الفرص في قبول الطلاب، والتعيين، والترقية؛ حرصاً منها على تطبيق بنود قانون تنظيم الجامعات السعودية، وكذلك لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية

### رابعاً: بنود السياسة:

يمكن توضيح بعض بنود هذه السياسة على النحو التالي:

#### البند الأول:

الهدف من السياسة هو تحقيق المساواة و مبدأ تكافؤ الفرص وتمكين المرأة من تحقيق ذاتها وتطلعاتها بصورة

عادلة وبالتوازي مع الرجل ومنع أي شكل من أشكال التمييز بينهما.

#### البند الثاني:

تمكين المرأة من مشاركتها الفاعلة في صياغة السياسات التي تتعلق بحقها في العمل، وإعطائها الفرصة بتمثيل نفسها وبنات جنسها في المحافل العلمية والأكاديمية والمهنية وتمثيل المملكة في المؤتمرات واللجان الإقليمية والدولية المعنية بشؤون المرأة.

#### البند الثالث:

تخصيص نسبة معينة للنساء لشغل المناصب القيادية والإدارية في الجامعة بالشكل الذي يتوافق مع تحصيلها العلمي وتدرجها الإداري .

#### البند الرابع:

الوقوف الدوري على احتياجات المرأة في المجتمع الجامعي خاصة الاحتياجات التربوية مع الحرص على تلبية هذه الاحتياجات من خلال برامج تدريبية مخصصة للمرأة وتقدم لها بطريقة تحقق العدالة وتكافؤ الفرص

#### البند الخامس:

تشجيع المرأة على المشاركة في المؤتمرات العلمية وتقديم كافة التسهيلات الخاصة بهذا الأمر، مع الحرص على عقد ملتقيات وفعاليات تعكس تطلعات وطموحات المرأة في البيئة الجامعية، وتوفير كافة أوجه الدعم لتلبية وتحقيق تلك التطلعات والطموحات.

#### البند السادس:

إقامة الندوات والحملات التوعوية والتنقيفية الهادفة إلى التعريف بحقوق المرأة بصفة عامة وحقوق المرأة العاملة بصفة خاصة، وبما يضمن تحقيق مشاركة فاعلة لها في المجتمع .

#### البند السابع:

فتح تخصصات جامعية خاصة بالطالبات فقط مثل تخصص هندسة التصميم الداخلي، وفي المقابل من ذلك أيضا فتح المجال أمام الطالبات للاتحاق بتخصصات كانت حكرا فقط على الطلاب مثل تخصص إدارة السياحة والفعاليات وتخصص الشريعة وتخصص علوم الرياضة والنشاط البدني.

#### البند الثامن:

إتاحة الوصول لكافة الخدمات الأكاديمية والتقنية والبحثية والإدارية والتي تقدمها الجامعة للجميع دون تمييز بين الجنسين.

#### البند التاسع:

منح مكافأة التميز البحثي والترقيات العلمية والإدارية والمكافآت التشجيعية والبدلات المختلفة لكل من الجنسين دون تمييز.

#### البند العاشر:

تشكيل لجنة متابعة وتلقي الشكاوى الخاصة بحالات التمييز بين الجنسين، مع الحرص على أن يتم النظر فيها على وجه السرعة والسرية.

#### خامسا: الإجراءات الدالة على عدم التمييز بين الجنسين:

##### ❖ الإجراءات الدالة على تكافؤ الفرص في قبول الطلاب والطالبات:

يتبين من واقع لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية ما يلي:

##### ❖ الإجراءات المنظمة لقبول الطلبة في جامعة حائل:

١. يعتبر دخول الطلبة اختبار القدرات العامة الذي يجريه المركز الوطني للقياس والتقويم في التعليم العالي (قياس)؛ شرط رئيس لقبول في كافة المسارات لجميع الطلاب والطالبات.

الاختبار التحصيلي:

أ. يعتبر دخول الطلاب الاختبار التحصيلي الذي يجريه المركز الوطني للقياس والتقويم في التعليم العالي (قياس)؛ شرط رئيس لقبول في المسارات الصحية والعلمية.

ب. يعتبر دخول الطالبات الاختبار التحصيلي الذي يجريه المركز الوطني للقياس والتقويم في التعليم العالي (قياس)؛ شرط رئيس لقبول في جميع المسارات وعليه يكون الاختبار شرطاً إجبارياً لطالبات الأدبي والعلمي.

٢. تعبئة بيانات طلب الالتحاق من خلال بوابة القبول الإلكتروني في موقع الجامعة الفترة من ١٤٣٦/٩/٨ هـ

الموافق ٢٥/٦/٢٥م ولغاية ١٧/٩/١٤٣٦ هـ الموافق ٤/٧/٢٠١٥م.

٣. يتم عرض جميع الرغبات على الطلبة حسب شهادة الثانوية، وعليهم تحديد الرغبات حسب أولويتها مع إمكانية تعديل الرغبات حتى موعد انتهاء فترة التقديم:
- أ. طلبة العلمي : يتاح لهم المفاضلة على المسار الصحي، والمسار العلمي الهندسي، وكلية المجتمع.
- ب. طلبة الأدبي : يتاح لهم المفاضلة على المسار الإنساني وكلية المجتمع.
٤. بعد انتهاء المدة المحددة للتقديم الإلكتروني سيتم القبول عن طريق المفاضلة بين المتقدمين تنافسيا وبشكل آلي وفق ما يأتي:
- أ. النسبة المكافئة لكافة الطلبة الحاصلين على شهادة الثانوية العامة القسم العلمي (العلوم الطبيعية) وتمثل (٣٥٪ من النسبة التراكمية في الثانوية العامة، و٣٥٪ من درجة اختبار القدرات العامة، و٣٠٪ من درجة الاختبار التحصيلي).
- ب. النسبة المكافئة لكافة الطلاب الحاصلين على شهادة الثانوية العامة القسم الأدبي (العلوم الشرعية) وتمثل (٦٠٪ من النسبة التراكمية في الثانوية العامة، و٤٠٪ من درجة اختبار القدرات العامة).
- ج. النسبة المكافئة لكافة الطالبات الحاصلات على شهادة الثانوية العامة القسم الأدبي (العلوم الشرعية) وتمثل (٣٥٪ من النسبة التراكمية في الثانوية العامة، و٣٥٪ من درجة اختبار القدرات العامة، و٣٠٪ من درجة الاختبار التحصيلي).
- د. ترتيب الخيارات أثناء التقديم الإلكتروني من قبل الطلبة حسب أولوية رغباتهم.
- هـ. سيكون متاح التقديم الإلكتروني لجميع الطلبة الحاصلين على الثانوية العامة خلال خمسة سنوات فأقل.
- و. طلبة القسم العلمي متاح لهم التقدم على المسارات التالية:
- ✓ السنة التمهيدية المسار الصحي على أن تكون النسبة الموزونة ٧٥٪ فأكثر.
- ✓ السنة التحضيرية المسار العلمي والهندسي على أن تكون النسبة الموزونة ٦٥٪ فأكثر.
- ✓ طلبة القسم العلمي الذين نسبتهم الموزونة أقل من ٦٥ وأكثر من أو تساوي ٥٥ يتاح لهم التقدم على كلية المجتمع.
- ز. طلبة القسم الأدبي متاح لهم التقدم على المسارات التالية:
- ✓ الطلبة الذين نسبتهم الموزونة ٦٥ فأكثر يتاح لهم التقدم على السنة التحضيرية المسار الإنساني.

✓ الطلبة الذين نسبتهم الموزونة اقل من ٦٥ وأكثر من أو تساوي ٥٥ يتاح لهم التقدم على كلية المجتمع.  
ح. توافر المقاعد.

ط. بالنسبة للقبول في الفروع تكون النسبة الموزونة ٧٥ فأكثر لقسم العلوم الصحية و ٦٠ فأكثر للأقسام النظرية على ان تكون الثانوية العامة من نفس الفرع أو القرى التي تتبع لذلك الفرع.

٥. بعد المفاضلة يتم إشعار المقبولين عن طريق رسائل البريد الإلكتروني والرسائل النصية (SMS) عبر الجوال لإبلاغهم عن نتيجة القبول، ويتعين على المقبولين الدخول على حسابهم الإلكتروني عبر موقع بوابة القبول الإلكترونية لتأكيد القبول وفي حال عدم تأكيد القبول يتم استبعاد الطالب.

#### ❖ مثال لشروط قبول الطلاب بإحدى كليات جامعة حائل (كلية الطب)

١. أن يكون الطالب/الطالبة سعودي الجنسية أو من أم سعودية.
٢. أن يكون الطالب/الطالبة حاصلًا على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها.
٣. ألا يكون مضى على حصول الطالب/الطالبة للشهادة الثانوية العامة مدة لا تزيد عن خمس سنوات.
٤. أن يكون الطالب/الطالبة حسن السيرة والسلوك.
٥. اجتياز خريجي الثانوية العامة بالقسم العلمي لاختبار القدرات العامة والاختبار التحصيلي.
٦. لن يتم قبول أي طالبة/طالب مقيد في جامعة أخرى إلا بإرفاق إخلاء طرف من الجامعة المقيد بها.
٧. لن يتم قبول أي طالب لم يتقدم عبر البوابة الإلكترونية خلال فترة التقديم.
٨. بعد اجتياز الطلبة السنة التحضيرية سيتم تخصيصهم حسب معايير وشروط الكليات.
٩. على جميع الطلبة الذين انهوا السنة التمهيدية للمسار الصحي اجتياز الكشف الطبي قبل التخصيص.

#### ❖ النسبة الموزونة:

يعتمد حساب النسبة الموزونة على تحصيل الطالب أو الطالبة كما يلي:

#### القسم العلمي:

- ٣٥٪ المعدل التراكمي للثانوية العامة.
- ٣٥٪ درجة اختبار القدرات.
- ٣٠٪ درجة الاختبار التحصيلي.

النسبة الموزونة = المعدل التراكمي للثانوية العامة + درجة اختبار القدرات + درجة الاختبار التحصيلي.  
مثال:

طالب/طالبة قسم علمي تخرج من الثانوية العامة بنسبة ٩٠٪ وحصل على ٨٠ في القدرات و ٧٠ في الاختبار التحصيلي.

س: ما هي النسبة المركبة (طالب/طالبة)؟

الجواب:

أ- المعدل التراكمي في الثانوية العامة ضرب ٣٥ تقسيم ١٠٠ أي  $٣١.٥ = ١٠٠/٣٥ \times ٩٠$

ب- درجة القدرات ضرب ٣٥ تقسيم ١٠٠ أي  $٢٨ = ١٠٠/٣٥ \times ٨٠$

ج- درجة التحصيلي ضرب ٣٠ تقسيم ١٠٠ أي  $٢١ = ١٠٠/٣٠ \times ٧٠$

النسبة الموزونة: حاصل جمع أ + ب + ج أي  $٨٠.٥ = ٣١.٥ + ٢٨ + ٢١$

#### ❖ الإجراءات الدالة على تكافؤ الفرص في التعيين:

تطبق جامعة حائل هذه السياسة في ضوء عدد من مواد قانون تنظيم الجامعات السعودية والتي منها :

#### المادة الثالثة

تؤلف في كل جامعة لجنة دائمة لشؤون المعيدين والمحاضرين ومدرسي اللغات ومساعدتي الباحثين يرأسها وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي ويصدر بتكوينها وتعيين أعضائها قرار من مجلس الجامعة بناء على توصية من مدير الجامعة وترفع اللجنة توصياتها إلى المجلس ويكون من مهامها :

١. اقتراح السياسة العامة لاختيار المعيدين والمحاضرين ومدرسي اللغات ومساعدتي الباحثين وتوزيعهم على الأقسام والكليات.

٢. إبداء الرأي في التوصيات الصادرة من مجالس الكليات بشأن تعيين المعيدين والمحاضرين ومدرسي اللغات ومساعدتي الباحثين وفقا للمعايير الآتية :

أ. عدد أعضاء هيئة التدريس السعوديين ونسبتهم لإجمالي عدد أعضاء هيئة التدريس في القسم، وتخصصاتهم الدقيقة، وأعبائهم التدريسية.

ب. عدد المحاضرين والمعيدين ومدرسي اللغات ومساعدتي الباحثين في القسم.

- ج. عدد المبتعثين من القسم، وتخصصاتهم الدقيقة، والتواريخ المتوقعة لعودتهم.
٣. اقتراح توزيع وظائف المعيدين والمحاضرين ومدرسي اللغات ومساعدى الباحثين حسب حاجة الأقسام الحالية والمستقبلية.
٤. دراسة التوصيات الخاصة بنقل المحاضرين والمعيدين إلى وظائف إدارية داخل الجامعة أو إحالتهم إلى ديوان الخدمة المدنية.

#### المادة الرابعة

يشترط لتعيين المعيد :

١. أن يكون حاصلًا على شهادة الجامعية من جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها.
٢. أن يكون تقديره العام في المرحلة الجامعية جيد جدًا على الأقل.
٣. ما يصدره مجلس الجامعة من شروط أخرى.

#### المادة الخامسة

يشترط لتعيين المحاضر ومدرس اللغة :

١. أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير أو ما يعادلها من جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها.
٢. أن يكون تقديره العام في الماجستير جيد جدًا على الأقل (إذا كان حاصلًا عليها من جامعة تمنحها بتقدير).
٣. ما يصدره مجلس الجامعة من شروط أخرى.

#### المادة السادسة

يشترط لتعيين مساعد باحث :

١. بالنسبة لمن يعين بدرجة الماجستير (يسمى مساعد باحث أ) :
- أ. الحصول على درجة الماجستير من جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها بتقدير عام جيد جدًا على الأقل إن كان حاصلًا على الماجستير من جامعة تمنح هذه الدرجة بتقدير.
- ب. أية شروط أخرى تراها الجامعة المناسبة.
٢. بالنسبة لمن يعين بالشهادة الجامعية (البكالوريوس أو ما يعادلها)، (ويسمى مساعد باحث ب) :

- أ. الحصول على شهادة الجامعية بتقدير عام جيد على الأقل من جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها.
- ب. أية شروط أخرى تراها الجامعة المناسبة.

#### المادة السابعة

يتم تعيين المعيد والمحاضر ومدرس اللغة بناءً على توصية مجلس القسم الذي سيعمل به مجلس الكلية واللجنة الدائمة لشؤون المعيد والمحاضرين ومدرسي اللغات ومساعد الباحثين وبصدر بالتعيين قرار من مجلس الجامعة.

#### المادة الثامنة :

يتم تعيين مساعد الباحث بقرار من مدير الجامعة بناء على توصية مجلس القسم ومجلس الكلية المختصين وتوصية اللجنة الدائمة لشؤون المعيد والمحاضرين ومدرسي اللغات ومساعد الباحثين.

#### المادة التاسعة

١. يعين المعيد الذي يبلغ معدل دراسته الجامعية أربع سنوات في أول درجة من رتبة معيد.
٢. يعين المعيد الذي يبلغ معدل دراسته الجامعية خمسة سنوات في الدرجة الثانية من رتبة معيد.
٣. يعين المعيد الذي يبلغ معدل دراسته الجامعية ست سنوات في الدرجة الثالثة من رتبة معيد.
٤. يعين المعيد الذي يبلغ معدل دراسته الجامعية سبع سنوات في الدرجة الرابعة من رتبة معيد.

#### المادة العاشرة

تطبق على مدرسي اللغات ومساعد الباحثين لائحة الوظائف التعليمية المعتمدة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم ٥٩٠ وتاريخ ١٠/١١/١٤٠١هـ وما يطرأ عليها من تعديلات.

#### المادة الحادية عشرة

يشترط للتعيين على رتبة أستاذ مساعد الحصول على درجة الدكتوراه أو ما يعادلها من جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها، ولمجلس الجامعة إضافة شروط أخرى.

#### المادة الثانية عشرة



يجوز لمجلس الجامعة في حال الضرورة وبناء على توصية من مجلس القسم ومجلس الكلية المختصين والمجلس العلمي التعيين على رتبة أستاذ مساعد دون اشتراط الحصول على درجة الدكتوراه في التخصصات التي لا تمنح فيها درجة الدكتوراه وفق الضوابط الآتية :

١. أن يكون المرشح حاصلًا على درجة الماجستير أو ما يعادلها من جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها.
٢. أن يكون قد أمضى ثلاث سنوات على الأقل في وظيفة محاضر.
٣. أن يتقدم بإنتاج علمي لا عن ثلاث وحدات منشورة بعد حصوله على درجة الماجستير منها وحدة واحدة على الأقل فردية، وأن يكون الإنتاج العلمي المقدم متفقا مع جاء في المادة (٢٩) من هذه اللائحة.

#### المادة الثالثة عشرة:

مع مراعاة أحكام المادة الثانية عشرة يشترط للتعيين على رتبة أستاذ مشارك :

١. الحصول على درجة الدكتوراه من جامعة أو أخرى معترف بها.
٢. خبرة في عضوية هيئة التدريس بالجامعة أو الجامعات الأخرى المعترف بها لا تقل عن أربع سنوات بعد التعيين على رتبة أستاذ مساعد.
٣. أن تكون قد تمت ترقيته علميا إلى رتبة أستاذ مشارك من جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها.

#### المادة الرابعة عشرة :

مع مراعاة أحكام المادة الثانية عشرة يشترط للتعيين على رتبة أستاذ :

١. الحصول على درجة الدكتوراه من جامعة أو جامعة أخرى معترف بها.
٢. خبرة في عضوية هيئة التدريس بالجامعة أو جامعة أخرى معترف بها، لا تقل عن ثماني سنوات، منها أربع سنوات على الأقل أستاذ مشارك.
٣. أن تكون قد تمت ترقيته علميا إلى رتبة أستاذ من جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها.

#### المادة الخامسة عشرة :

يتم تعيين أعضاء هيئة التدريس بناء على توصية من مجلس القسم وجلس الكلية المختصين وتوصية من المجلس العلمي ويصدر بالتعيين قرار من مجلس الجامعة.

### المادة السادسة عشرة :

يصنف من يعين على كادر أعضاء هيئة التدريس بالجامعات ممن لهم خبرات سابقة لغرض الراتب وفق الضوابط الآتية :

١. أن تكون الخبرة قد اكتسب بعد المؤهل العلمي المشترك للتعين.
٢. أن تكون الخبرة في مجال التخصص واكتسبت أثناء العمل في إحدى الجامعات السعودية أو الجامعات الأخرى المعترف بها، أو لدى إحدى الجهات الحكومية السعودية أو المنظمات الدولية.
٣. تحتسب الخبرة لأغراض الراتب وفق ما يأتي :
  - أ. الخبرة في عضوية هيئة التدريس في الجامعات على أساس السنة بسنة.
  - ب. الخبرة في غير مجال التدريس إذا كانت متجانسة مع التخصص على أساس السنة بنصف سنة.

### المادة السابعة عشرة :

يصنف من ينتقل من لائحة الوظائف التعليمية إلى كادر أعضاء هيئة التدريس ممن يحمل شهادة الدكتوراه على رتبة أستاذ مساعد في التخصص الذي حصل فيه على الدكتوراه وتحتسب خبراته السابقة في التعليم بعد حصوله على المؤهل كل سنة خبرة بعلاوة، شريطة ألا يتجاوز آخر مربوط رتبة أستاذ مساعد. ويقاس على هذا من يحمل البكالوريوس أو الماجستير للتعين على رتبة معيد أو محاضر.

### المادة الثامنة عشرة :

يمنح عضو هيئة التدريس المعين ومن في حكمه أول درجة في رتبة الوظيفة التي يعين عليها، فإذا كان راتبه عند التعيين يساوي راتب هذه الدرجة أو يزيد عليه يمنح راتب أول درجة تتجاوز راتبه، كما يمنح عضو هيئة التدريس ومن في حكمه المرقى راتب أول درجة في رتبة الوظيفة التي يرقى إليها، فإذا كان راتبه عند الترقية يساوي راتب هذه الدرجة أو يزيد عليه يمنح راتب أول درجة تتجاوز راتبه.

### المادة التاسعة عشرة :

يعامل أعضاء هيئة التدريس والمحاضرون والمعيدون من حيث البدلات والمكافآت والمزايا وفقاً لما يعامل به

موظفو الدولة على أساس المعادلة الآتية :

المعيد	-	المرتبة الثامنة
المحاضر	-	المرتبة التاسعة
الأستاذ المساعد	-	المرتبة الثانية عشرة
الأستاذ المشارك	-	المرتبة الثالثة عشرة
الأستاذ	-	المرتبة الرابعة عشرة

ويكون بدل الانتقال الشهري لرتبة (الأستاذ) ٦٥٠ ريال.

#### المادة العشرون :

لا يترتب على وصول راتب الأستاذ إلى الدرجة الأخيرة من سلم رواتب أعضاء هيئة التدريس عدم منحه العلاوة الدورية السنوية بل يستمر منحه العلاوة ولا ينطبق ذلك إلا على رتبة أستاذ فقط.

#### ثالثاً: سياسة تكافؤ الفرص في الترقية:

تطبق جامعة حائل هذه السياسة في ضوء عدد من مواد قانون تنظيم الجامعات السعودية والتي منها :

#### المادة الحادية والعشرون

يشترط للتقدم للترقية من رتبة أستاذ مساعد إلى رتبة أستاذ مشارك :

١. خدمة لا تقل عن أربع سنوات في رتبة أستاذ مساعد في جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها، على ألا تقل مدة الخدمة في الجامعات السعودية عن سنة واحدة.
٢. استيفاء الحد الأدنى من الإنتاج العلمي المطلوب للترقية وفقاً لأحكام المادة الثانية والثلاثين من هذه اللائحة.

٣. أن يكون ما تقدم به من إنتاج علمي قد نشر أو قبل للنشر أثناء شغله رتبة أستاذ مساعد.

#### المادة الثانية والعشرون

يشترط للتقدم للترقية من رتبة أستاذ مشارك إلى رتبة أستاذ :

١. خدمة لا تقل عن أربع سنوات في رتبة أستاذ مشارك في جامعة سعودية أو جامعة أخرى معترف بها، على ألا تقل مدة الخدمة في الجامعات السعودية عن سنة واحدة.

٢. استيفاء الحد الأدنى من الإنتاج العلمي المطلوب للترقية وفقا لأحكام المادة الثالثة والثلاثين من هذه اللائحة.

٣. أن يكون ما تقدم به من إنتاج علمي قد نشر أو قبل للنشر أثناء شغله رتبة أستاذ مشارك.

#### المادة الثالثة والعشرون

لعضو هيئة التدريس الحق في التقدم إلى مجلس القسم بطلب الترقية قبل اكتمال المدة النظامية بمدة أقصاها ستة أشهر.

#### المادة الرابعة والعشرون

تحتسب مدة الإعارة والندب والإيفاد لأغراض الترقية على النحو الآتي :

١. كامل المدة إذا كانت الإعارة أو الندب أو الإيفاد إلى جهة عملية وكان العمل في مجال التخصص.
٢. نصف المدة إذا كانت الإعارة أو الندب أو الإيفاد إلى جهة غير علمية وكان العمل في مجال التخصص.
٣. لا تحتسب المدة لغرض الترقية إذا كان العمل في غير مجال التخصص.

#### المادة الخامسة والعشرون

تتم ترقية أعضاء هيئة التدريس وفق المعايير الآتية :

١. الإنتاج العلمي.
  ٢. التدريس.
  ٣. خدمة الجامعة والمجتمع.
- إجراءات الترقية

#### المادة السادسة والعشرون

##### (إجراءات الترقية)

١. يقدم عضو هيئة التدريس طلب الترقية إلى مجلس القسم المختص ويتضمن ما يأتي :
  - أ. بيان بالمؤهلات العلمية والوظيفية والتدرج الوظيفي.
  - ب. بيان بالنشاطات التدريسية.
  - ج. بيان بنشاطه في مجال خدمة الجامعة والمجتمع.

- د. خمس نسخ على الأقل من الإنتاج العلمي المقدم للترقية والبيانات الموضحة له.
  - هـ. أي معلومات إضافية لدعم طلب الترقية.
  - و. أي معلومات أو وثائق أخرى يطلبها مجلس القسم أو مجلس الكلية أو المجلس العلمي.
  ٢. ينظر مجلس القسم في طلب الترقية ويتحقق من استيفاء الشروط والإجراءات ويوصي برفع الطلب إلى مجلس الكلية مع اقتراح أسماء عدد من المحكمين المتخصصين لا يقل عن ثمانية.
  ٣. ينظر مجلس الكلية في الطلب بناءً على توصية مجلس القسم، ويرشح عدد من المحكمين المتخصصين لا يقل عن ثمانية ممن رشحهم مجلس القسم أو من سواهم.
  ٤. درس المجلس العلمي طلب الترقية بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية، ويقوم بعد الدراسة بما يأتي :
    - أ. اختيار خمسة محكمين لتقويم البحوث، ويختارون من المرشحين من مجلس الكلية أو من غيرهم ثلاثة منهم أساسيون والرابع فاحصاً احتياطياً أولاً والخامس فاحصاً احتياطياً ثانياً يلجأ إليهما عند الحاجة ويجب أن يكون اثنان من المحكمين الثلاثة - على الأقل - من خارج الجامعة.
    - ب. إرسال البحوث والبيانات الخاصة بالترقية إلى المحكمين بطريقة سرية لتقويمها وفق النموذج الذي يعد من قبل المجلس العلمي.
    - ج. اتخاذ قرار بترقية عضو هيئة التدريس أو بعدم الموافقة على ترقيته، وذلك بعد النظر في تقارير المحكمين، والتقارير الخاصة بنشاط المتقدم للترقية في مجال التدريس وخدمة الجامعة والمجتمع.
    - د. إذا قرر المجلس عدم الموافقة على الترقية لضعف الإنتاج العلمي، يقوم بتحديد مصير الأبحاث المقدمة وما يستبعد منها وما يصح تقديمه مرة أخرى، على أن يشتمل الحد الأدنى للترقية في حال طلب الترقية مرة أخرى وحدة بحثية جديدة على الأقل للمتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك، ووحدين بحثيتين جديدتين على الأقل للمتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ.
- المادة السابعة والعشرون :**

يتم تقويم جهود عضو هيئة التدريس المتقدم للترقية على أساس (١٠٠) مائة نقطة مقسمة على النحو

التالي:

✓ ٦٠ ستون نقطة للإنتاج العلمي.

✓ ٢٥ خمس وعشرون نقطة لتدريس.

✓ ١٥ خمس عشرة نقطة لخدمة الجامعة والمجتمع.

ويضع مجلس الجامعة معايير تقويم المشاركة في خدمة الجامعة والمجتمع بناء على توصية من المجلس العلمي.

#### المادة الثامنة والعشرون :

يجب ألا يقل مجموع ما يحصل عليه عضو هيئة التدريس لكي تتم ترقيته عن (٦٠) ستين نقطة على ألا يقل ما يحصل عليه المرشح للترقية عن (٣٥) خمس وثلاثين نقطة في مجال الإنتاج العلمي للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك و (٤٠) أربعين نقطة للترقية إلى رتبة أستاذ، وتتم الترقية إلى رتبة أستاذ مشارك بأغلبية رأي المحكمين الثلاثة، أما الترقية إلى رتبة أستاذ فتتم بإجماع رأي المحكمين الثلاثة، وفي حال الموافقة اثنين من المحكمين على الترقية وعدم موافقة المحكم الثالث، يحال الإنتاج العلمي إلى محكم رابع ويكون رأيه نهائياً.

#### المادة التاسعة والعشرون :

يدخل ضمن الحد الأدنى للإنتاج العلمي المطلوب لترقية عضو هيئة التدريس ما يأتي :

١. البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في مجالات العلمية محكمة، ويضع المجلس العلمي معايير قبول المجالات المحكمة.
٢. البحوث المحكمة المقدمة للمؤتمرات والندوات العلمية المتخصصة إذا كانت منشورة بأكملها أو مقبولة للنشر، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
٣. البحوث المحكمة المنشورة أو المقبولة للنشر من مراكز البحوث الجامعية المتخصصة.
٤. المحكم من الكتب الجامعية والمراجع العلمية، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
٥. تحقيق الكتب النادرة المحكم، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
٦. الترجمة المحكمة للكتب العلمية المتخصصة ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
٧. الكتب والبحوث المطبوعة من قبل هيئات علمية يعتمدها المجلس العلمي وتكون خاضعة للتحكيم، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.

٨. الاختراعات والابتكارات التي صدرت لها براءات من مكاتب براءات الاختراع التي يعترف بها المجلس العلمي.

٩. النشاط الإبداعي المتميز وفق قواعد يعتمدها مجلس الجامعة بناء على توصية المجلس العلمي، ويقبل منه وحدة واحدة فقط.

#### المادة الثلاثون :

يجب ألا يقل ما ينشر أو يقبل للنشر في المجلات العلمية المحكمة ضمن الحد الأدنى المطلوب لترقية عضو هيئة التدريس عن وحدة بحثية للمتقدمين للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك، ووحدتين بحثيتين ضمن الحد الأدنى للمتقدمين للترقية إلى رتبة أستاذ.

#### المادة الحادية والثلاثون :

يجب أن يكون الإنتاج العلمي المتقدم به عضو هيئة التدريس للترقية منشورا أو مقبولا للنشر في أكثر من منفذ نشر واحد، وألا تكون جميع منافذ النشر تابعة لجامعة واحدة أو لمؤسسة علمية واحدة.

#### المادة الثانية والثلاثون :

الحد الأدنى للإنتاج العلمي المطلوب للتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك أربع وحدات منشورة أو مقبولة للنشر، اثنتان منها - على الأقل - عمل منفرد، ولمجلس الجامعة بناء على توصية من المجلس العلمي الاستثناء من هذا الشرط بالنسبة لبعض التخصصات على ألا يقل المنشور فعلا عن وحدة واحدة.

#### المادة الثالثة والثلاثون :

الحد الأدنى للإنتاج العلمي المطلوب للتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ ست وحدات منشورة أو مقبولة للنشر، منها ثلاث وحدات - على الأقل - عمل منفرد، ولمجلس الجامعة بناء على توصية من المجلس العلمي الاستثناء من هذا الشرط بالنسبة لبعض التخصصات على ألا يقل المنشور فعلا عن ثلاث وحدات.

#### المادة الرابعة والثلاثون :

يحتسب العمل العلمي بوحدة واحدة إذا كان المؤلف منفرداً بتأليفه، وبنصف وحدة إذا اشترك في تأليفه اثنان، وإذا كان بحثا مشتركا بين أكثر من اثنين فيحسب بنصف وحدة للباحث الرئيس ولكل واحد من الباقيين بربع وحدة، وإذا كان عملا مشتركا آخر بين أكثر من اثنين فيحسب لكل واحد منهم ربع وحدة.

---

### المادة الخامسة والثلاثون :

يجب ألا يكون الإنتاج العلمي المقدم للترقية مستقلاً من رسائل الماجستير أو الدكتوراه أو من مؤلفات سابقة للمتقدم، وفي حال تثبت المجلس العلمي من أن هناك ما هو مستقل من ذلك، فيحرم المتقدم للترقية من التقدم بطلب آخر للترقية مدة عام من تاريخ صدور القرار المجلس العلمي بذلك.

### المادة السادسة والثلاثون :

يشترط في المحكمين للترقيات أن يكونوا من الأساتذة، ويجوز إذا كانت الترقية إلى رتبة أستاذ مشارك أن يكون أحد المحكمين من الأساتذة المشاركين.

### المادة السابعة والثلاثون :

تتم ترقية عضو هيئة التدريس علمياً من تاريخ صدور قرار المجلس العلمي بذلك، أما ترقيته وظيفياً فتعتبر من تاريخ صدور القرار التنفيذي إذا توافرت وظيفة شاغرة يمكن الترقية عليها.